

الاقتصاد

[221] النبوة مرتفعة عنه لم تجب الموالاة له باطنا. على أنه انما يجب حمله على ما قالوه إذا لم يمكن حمله على ما تقتضيه اللغة، وقد بينا انه إذا حمل على أنه مفترض الطاعة وأولى بتدبير الامة كان محمولا على ما تشهد له اللغة ولا يحتاج إلى هذا التمثل. فإذا فسدت الاقسام كلها لم يبق الا أنه أراد فرض الطاعة والاستحقاق للامامة. وقد قيل: انه إذا كان من أقسامه فرض الطاعة والاولى بتدبير الامة وجب حمل ذلك على جميعه الا ما أخرجه الدليل. وأيضا فقد روي عن جماعة من الصحابة أنهم فهموا من الخبر فرض الطاعة والامامة، منها قول عمر الذي قدمناه وذلك لا يليق الا بما قلناه، ومنها قول حسان بن ثابت: يناديهم يوم الغدير نبيهم * بخم وأسمع بالرسول مناديا يقول ومن مولاكم ووليكم * فقالوا ولم يبدوا هناك التعاديا الهك مولانا وأنت ولينا * ولن تجدن منا لك اليوم عاصيا فقال له قم يا علي فأنني * رضيتك من بعدي اماما وهاديا فمن كنت مولاة فهذا وليه * فكونوا له أنصار صدق مواليا هناك دعا اللهم وال وليه * وكن للذي عادى عليا معاديا وقال قيس بن سعد بن عبادة: قلت لما بغى العدو علينا * حسبنا ربنا ونعم الوكيل حسبنا ربنا الذي فتح البصرة * بالامس والحديث طويل وعلي امامنا وامام نسواننا أتى به التنزيل يوم قال النبي من كنت مولاة فهذا مولاة خطب جليل وقول حسان كان بمرأى من النبي صلى الله عليه وآله ومستمع منه، فلو لم يرد به الامامة لانكر عليه وقال له غلظت ما أردت ذلك وأردت به كيت وكيت،
